

فتح المعين بشرح قرّة العين

فرع لو وقف أحدهما في علو والآخر في سفلى اشترط عدم الحيلولة لا محاذاة قدم الأعلى رأس الأسفل وإن كانا في غير مسجد على ما دل عليه كلام الروضة وأصلها والمجموع خلافا لجمع متأخيرين ويكره ارتفاع أحدهما على الآخر بلا حاجة ولو في المسجد و منها موافقة في سنن تفحش مخالفة فيها فعلا أو تركا فتبطل صلاة من وقعت بينه وبين الإمام مخالفة في سنة كسجدة تلاوة فعلها الإمام وتركها المأموم عامدا عالما بالتحريم وتشهد أول فعله الإمام وتركه المأموم أو تركه الإمام وفعله المأموم عامدا عالما وإن لحقه على القرب حيث لم يجلس الإمام للاستراحة